

موقع الزكاة ومعطياً لها



ـ انـ النـظـام الـاقـتصـادي الـإـسـلـامـي هوـ أـحـد النـظـم الـإـسـلـامـية الرـائـعة الـتـي أـثـبـتـت الـإـسـلـام عـظـمـتـهـا مـن خـلـال تـشـرـيعـهـا .

كـما أـثـبـتـت فـشـلـ كلـ الـأـنـظـمـة الـاقـتصـاديـة الـمـادـيـة الـيـوـم وجـبـ الرـجـوـع إـلـى الـإـسـلـام وـاسـتـهـدـافـهـ فيـ مـحـالـ تـنـظـيمـ الـحـيـاة الـاقـتصـاديـةـ .

فـالـنـظـام الـاقـتصـادي الـإـسـلـامـي يـمـتـاز بـأـنـهـ يـوـفـرـ الـأـمـرـيـنـ الـذـيـنـ عـجـزـتـ عـنـ توـفـيرـهـمـاـ كـلـ الـنـظـمـ الـأـخـرىـ . وـهـمـاـ مـسـأـلـةـ الـحـرـيـةـ فـيـ التـمـلـكـ وـإـشـبـاعـ الـذـاتـ، وـمـسـأـلـةـ الـضـمـانـ وـالـتـكـامـلـ وـالـتـواـزنـ الـاجـتمـاعـيـ . فـقـدـ قـالـ بهـمـاـ فـيـ آـنـ وـاحـدـ بـأـعـثـاـ الطـاقـاتـ عـلـىـ الـعـلـمـ وـمـوـفـراـ لـلـإـنـسـانـيـةـ نـوـعـاـ مـنـ الـثـقـةـ وـالـاطـمـئـنـانـ بـالـمـسـتـقـبـلـ .

الـزـكـاةـ جـاـنبـ ثـابـتـ:

وـالـزـكـاةـ أـحـدـ الـمـوـارـدـ الرـئـيـسـيـةـ الـتـيـ تـمـكـنـ الـحـاـكـمـ الشـرـعـيـ الـمـسـؤـلـ عـنـ إـدـارـةـ الـمـجـتمـعـ أـنـ يـقـومـ بـوـاجـبـهـ فـيـ خـلـقـ التـكـافـلـ وـالـتـواـزنـ .

وـلـمـ كـانـ الـزـكـاةـ مـعـيـنـةـ مـحـدـدـةـ فـهـيـ إـذـ تـعـالـجـ جـاـنبـاـ ثـابـتاـ مـنـ حـاجـاتـ إـلـيـانـ . وـتـعـتـبـرـ فـيـ نـظرـ الـإـسـلـامـ حـاجـةـ ضـرـورـيـةـ لـلـمـجـتمـعـ إـذـ تـوـفـرـ أـدـنـىـ الـدـرـجـاتـ الـتـيـ تـكـفـيـ لـلـقـيـامـ بـجـانـبـ مـنـ مـهـمـةـ التـكـافـلـ الـاجـتمـاعـيـ .

وـهـنـاكـ أـحـادـيـثـ دـلـتـ عـلـىـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ نـقـبـسـ مـنـهـاـ مـاـ يـلـيـ:

أـ) عـنـ أـبـيـ عـبـدـاـ الصـادـقـ (عـ)ـ أـنـهـ قـالـ:ـ "ـأـنـ فـرـصـ لـلـفـقـرـاءـ مـاـ يـسـعـهـمـ،ـ وـلـوـ عـلـمـ

أنَّ ذلك لا يسعهم لزادهم. إِنَّهُمْ لَمْ يُؤْتُوا مِنْ قَبْلِ فَرِيْضَةِ إِلَهٍ عَزَّ وَجَلَّ وَلَكِنْ أَوْتُوا مِنْ مَنْعِهِمْ حَقَّهُمْ مَا فَرِضَ إِلَهُمْ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ أَدْوَى مَا فَرِضَ إِلَهُمْ لَهُمْ لَكَانُوا عَاشُوكُنْ بَخِيرٌ.

ب) وعنده (ع): "إِنَّهُمْ لَمْ يُؤْتُوا مِنْ قَبْلِ فَرِيْضَةِ إِلَهٍ عَزَّ وَجَلَّ فَرِصَ لِلْفَقَرَاءِ فِي أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ مَا يَكْتَفِيُونَ بِهِ، وَلَوْ عِلْمَ أَنَّهُ الَّذِي فَرِصَ لَهُمْ لَا يَكْفِيهِمْ لِزَادَهُمْ".

ج) وعنده (ع): "ولَوْ أَنَّ النَّاسَ أَدْوَى زَكَاةً أَمْوَالَهُمْ مَا بَقِيَ مُسْلِمٌ فَقِيرًا وَلَا مُحْتَاجًا، وَلَا سْتَغْنَى بِمَا فَرِصَ لَهُمْ، وَأَنَّ النَّاسَ مَا افْتَرَوْا وَلَا احْتَاجُوا وَلَا جَاعُوا وَلَا عَرَوْا إِلَّا بِذَنْبِ الْأَغْنِيَاءِ".

القاعدة الفكرية للزكاة:

ولما كانت كلٌّ تشعريات الإسلام تبني على أرضية معينة يهيئها الإسلام مسبقاً لتأديي الأحكام آثارها المطلوبة في الحياة، ولما كانت هذه الأرضية تتألف من عناصر ثلاثة متتابعة هي العقيدة، والمفاهيم، والعواطف، فقد رأينا أنَّ تشريع الزكاة قد بنى على أساس من الاعتقاد باه العظيم، خالق السماوات والأرض، والمالك لكلٍّ شيء في الوجود، والواهب لكلٍّ النعم، والاعتقاد بالحياة الأخرى والثواب الجزييل هناك.

وهاتان العقائدان أبتنى عليهما مفاهيم لها أثرها الكبير في كثير من الأحكام الإسلامية ومنها الزكاة. ومن هذه المفاهيم التي أبتنى عليها الزكاة:

مفهوم خلافة الإنسان للأرض. فالقرآن يصرّح في مواطن عديدة بأنَّ الإنسان خليفة الله تعالى في أرض، وأنَّه يجب أن يحقق مقتضيات هذه الخلافة من إعمار الأرض والإنفاق لسد أي خلل اقتصادي يعوق المسيرة الإنسانية:

(إِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ فِي الْأَرْضِ خَلَقَهُمْ رَبُّهُمْ (آلِ بَرَّةٍ / 30)، (وَأَنْفَقُوا مِمْمَّا جَعَلَ رَبُّهُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ) (الحج / 7)، (وَتَرَكُوكُمْ مَا خَوَلْنَاكُمْ وَرَأَءَ ظُهُورَ كُمْ (الأنعام / 94).

ومفهوم أنَّ الله تعالى خلق للإنسان ما في الأرض جميعاً وهياً له كلٌّ ما يحتاجه (وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سأَلْتُمُوهُ) (إِبراهيم / 34)، (خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا) (آلِ بَرَّةٍ / 29).

ومفهوم أنَّ الرزق مقسم للإنسان، فلن يخاف المسلم من النقص الطبيعي إذا أدى ما عليه من عمل، ومفهوم أنَّ هناك ترابطًا بين عالم الغيب والشهادة، فإذا أنفق الغني في سبيل الله إزدادت النعم عليه.

ومفهوم الربح الأعم من الدنيوي والأُخروي. ففرق بين أن يعتقد الإنسان بأنَّ حياته هي هذه الدنيا لا غير، أو يعتقد بوجود حياة أخرى هي الحياة الخالدة وهي الحيوان، وأنَّ كلَّ تنازل عن لذة مادية دنيوية بأمر الله تعالى يعني الثواب الجزييل، والخلود في النعيم العظيم. فالربح إذن سيتغير مفهومه والله ستكون أعظم من هذه اللذائذ المعنوية.

ومفهوم الأُخوّة العامة الذي يذهب كلٌّ ما في البين من حسابات الربح والخسارة.

إنَّ كلَّ هذه المفاهيم وغيرها تشتراك في عملية دفع الإنسان المسلم لأن يقوم بواجبه خير قيام بل ويشعر معه باللذة التامة والعواطف المتاجحة الدافعة نحو القيام بواجبه الاجتماعي في خلق التكامل والتوازن وإعطاء الفقير منها، بل الإنفاق فوق الواجب والمساهمة في رفع مستوى الفقراء إلى حد الغنى والاستقلال الذي في العمل والنمو خصوصاً وهم يعتقدون بأنَّ الزكاة ستكون تحميناً لأموالهم وإنماء لها؛ بالإضافة للثواب الآخر، وأداء شكر الله تعالى على نعمه.

فعن الإمام الرضا (ع) : "إِنَّ عَلَةَ الزَّكَاةِ مِنْ أَجْلِ قُوَّتِ الْفَقَرَاءِ وَتَحْصِينِ أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ، لَأَنَّ إِنَّ عَزَّ وَجْلَ كَلْفِ أَهْلِ الْمَسْحَةِ، الْقِيَامَ بِشَأنِ أَهْلِ الْزَّمَانَةِ وَالْبَلْوَى كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى: (لَتُؤْدِي لَّا وُنَّ فِي أَمْوَالِ الْكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ) (آل عمران / 186)، فِي أَمْوَالِكُمْ إِخْرَاجُ الزَّكَاةِ، وَفِي أَنْفُسِكُ تَوْطِينُ الْأَنْفُسِ عَلَى الصَّبَرِ، مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ أَدَاءِ شَكَرٍ نَعَمْ إِنَّ عَزَّ وَجْلَ وَلَطْمَعَ فِي الْزِيَادَةِ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ الرَّأْفَةِ وَالرَّحْمَةِ لِأَهْلِ الْضُّعْفِ وَالْعَطْفِ عَلَى أَهْلِ الْمُسْكَنَةِ، وَالْحَثْ لَهُمْ عَلَى الْمُواسَاةِ، وَتَقوِيَّةِ الْفَقَرَاءِ وَالْمَعْوِنَةِ لَهُمْ عَلَى أَمْرِ الدِّينِ، وَمَوْعِدَةِ لِأَهْلِ الْغَنِيَّ وَعِبْرَةِ لَهُمْ لِيَسْتَدِلُوا عَلَى فَقَرَاءِ الْآخِرَةِ بِهِمْ، وَمَا لَهُمْ مِنْ حَثْ فِي ذَلِكَ عَلَى الشَّكَرِ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا خُولَهُمْ وَأَعْطَاهُمْ، وَالْدُّعَاءِ وَالْتَّضَرُّعِ وَالْخُوفِ مِنْ أَنْ يَصِيرُوا مِثْلَهُمْ فِي أَمْوَالِ الْزَّكَاةِ وَالصَّدَقَاتِ وَصَلَةِ الْأَرْحَامِ وَاصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ".

يقول أمير المؤمنين (ع) كما في نهج البلاغة:

"إِذَا وَجَدْتَ مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ مِنْ يَحْمِلُ لَكَ زَادَكَ فِيْوَا فِيكَ بِهِ حِيثُ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ فَاغْتَنِمْ، وَاغْتَنِمْ مِنْ اسْتِقْرَارِكَ فِي حَالِ غَنَاكَ، وَاجْعَلْ وَقْتَ قَضَائِكَ يَوْمَ عِسْرَتَكَ". ويقول أيضاً: "وَالزَّكَاةَ تَسْبِيَّاً لِلرِّزْقِ" ويقول (ع): "إِنَّ إِنَّ فِي الْزَّكَاةِ، إِنَّهَا تَطْفَئُ غَصْبَ الرَّبِّ. إِنَّ إِنَّ فِي الْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ، فَشَارِكُوهُمْ فِي مَا يَشْكُمْ".

وعن الصادق (ع): عن أبيه عن آبائه (عليهم السلام)، قال: "قال رسول الله (ص) لا تزال أُمتٍ بخير، ما لم يتخاونوا، وأدوا الأمانة، وآتوا الزكوة. وإذا لم يفعلوا ذلك ابتلوا بالقطط والسنين".

وقال رسول الله (ص): "إذا منعت الزكوة منعت الأرض برకاتها".

الأثر النفسي لإعطاء الزكوة:

أن إعطاء الزكوة تأثيرات نفسية عظيمة لا يمكن أن نذكرها إلا موجزاً.

إنّه يدفع المسلم لأن يجسد النعيم الآخروي والرضوان الإلهي في ذهناته، ويركز نظرته على تلك العالم التي لم تر مثلها عين ولم تسمع مثلها أذن، وإنّ هذه الحياة الدنيا إنما هي مقدمة لتلك الحياة ومزرعة لها. وأن ما يمتلكه الإنسان في هذه الحياة لا يقاد إلى ما يعطاه في تلك الحياة الخالدة "ما عندكم ينفد وما عند الله باق". وغير خاف أنّ هذا التجسيد والتركيز له ما له من آثار على نفسية الإنسان وصوغها عاملة مسخرة لصالح البناء الإنساني العام، ومتجاوزة كلّ المصالح الشهوية التي تهدّر تلك الطاقات. كما أنّ إعطاء الزكوة يربّي عنصر التسلیم المطلق لله تعالى في كلّ أوامره وخصوصاً الأوامر التي تتعلق بالجانب الاقتصادي حيث درج الإنسان على أن يحب المال حباً حماً... فتدوين لديه كلّ الشهوات أمام أوامر الله تعالى والتي هي الضمان الوحيد لرقمه وتكامله. كما أنّ الإسراع في تسلیم الزكوة وإخراجها يركز في النفس التقوى وهي الملكة الجوهرية في التقييم الوعي للحياة والمفعمة بمعانٍ التقدم والسمو والصيانة. هذا بالإضافة إلى ما يعبر عنه دفع الزكوة من إنسانية، وشعور بالمسؤولية، وتحسس بالآلام أبناء الجنس، بل الأعضاء التي ينشد معها إلى جسد واحد.

الزكوة تطهير:

ومما تجدر بنا الإشارة إليه خلال هذا العرض الخاطف، أنّ الزكوة - كما يوحى به اسمها - تطهير ونماء في آن واحد. فنحن نعرف أنّ الإسلام جعل الزكوة حقاً جعله للفقراء فهي حق لهم، وهي ما لهم بمجرد استحقاقهم، ومن هنا وجوب مبادرة الشخص المالك لدفعها إليهم، وتطهير ماله من أن يختلط به حق الغير.

وهنا تتلامح نظرة معنوية أخرى مع هذه النظرة المعنوية وهي مسألة النماء. فإنّ تعاليم الإسلام التي عبرت دائمًا عن الصلة بين عالم الغيب والشهادة ركزت على أنّ مثل هذا الدفع سيعود بالآثار المادية والنماء المادي فضلًا عن الآثار المعنوية الكبرى في الدنيا والآخرة. فقدرأينا الحديث يعتبر دفعها تسبيباً للرزق هذا في حين يعبر منع الزكاة عن كثير من الصفات النفسية الرذيلة من شح وبخل، وعدم إيمان بالثواب والعطاء، وعدم تحسس بآلام الإنسان، إلى غير ذلك. تماماً كما يعبر عن توقيع النقص في الجوانب المادية نفسها. وقد جاءت الروايات الكثيرة التي تدمّر مانع الزكاة وتعتبره خارجاً عن جادة الحقّ. ونحن نكتفي بذكر بعضها:

عن الصادق (ع) أذّه قال: "أنّ البقاء تسمى المنتقمة فإذا أعطي عبداً مالاً ولم يخرج حقّاً منه سلط الله عليه بقعة من تلك البقاع فأتلف ذلك المال فيها ثمّ مات وتركها".

ومن ابن عمار، قال: حدثني من سمع أبا عبد الله (ع) يقول: "ما صاع مال في بر أو بحر إلا بتضييع الزكوة".

وقد ورد:

"من منع الزكوة وقف صلاته حتى يزكي".

وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة.

موقع الزكوة من عملية التوازن الاجتماعي

لأجل التعرف على موقع الزكوة من عملية التوازن الاجتماعي نحتاج للتعرض بشيء من الإيجاز إلى روح هذه العملية والمنظlcات التي تشكل الأسس التي اعتمد عليها الإسلام في هذا المجال معتمدين على أعمق الآراء الإسلامية بهذا الصدد.

فإذا حاولنا تلمّس المنطلقات الأصلية لعلاج الإسلام لقضية التوازن الاجتماعي نجد أنّ الإسلام انطلق في علاجها من حقيقتين: إحداهما كونية والأخرى مذهبية مبنية على أساس تصوره هو لفكرة العدالة.

أما الحقيقة الأولى: فهي أنّ أفراد البشرية متفاوتون من حيث الطاقات الجسمية، وهذا التفاوت موجود قبل أي تفاوت اجتماعي؛ إذ كلّ التفاوتات الاجتماعية إنما هي رهينة على الأغلب لتلك التفاوتات التكوينية.

وأما الحقيقة الثانية: فهي ما آمن به الإسلام - على أساس من تصوره الخاص عن العدالة - من أنّ العمل هو أساس الملكية وما يتبعها من حقوق.

إنّ الإيمان بها بين الحقيقتين يعني قبول حصول تفاوت في الثروة من قبل الإسلام، وإنّه لا يرى فيهما خطاً على التوازن الاجتماعي.

ويخلص الإسلام من ذلك إلى القول بأنّ التوازن الاجتماعي هو التوازن بين أفراد المجتمع في مستوى المعيشة، لا في مستوى الدخل.

والتوازن في مستوى المعيشة معناه أن يكون المال موجوداً لدى أفراد المجتمع ومتداولاً بينهم إلى درجة تتيح لكلّ فرد العيش في المستوى العام. أي أن يحيا جميع الأفراد مستوى واحداً من المعيشة مع الاحتفاظ بدرجات داخل هذا المستوى الواحد تتفاوت بموجبها المعيشة، ولكنه تفاوت درجة وليس تناقضاً كلياً في المستوى كالتناقضات الصارخة بين مستويات المعيشة في المجتمع الرأسمالي. وهذا لا يعني أنّ الإسلام يفرض إيجاد هذه الحالة من التوازن في لحظة، وإنما يعني جعل التوازن الاجتماعي في مستوى المعيشة هدفاً تسعى الدولة في حدود صلاحياتها إلى تحقيق الوصول إليه ب مختلف الطرق وأساليب المشروعة التي تدخل ضمن صلاحياتها.

ولأجل تحقيق هذا المبدأ فقد رأينا أنّ "الإسلام حرم" - من جهة - الإسراف والتبذير، ونهى عن الترف المفرط، وحث على التخلل من القيود التجميلية الخارقة ومشاركة الفقراء حتى في أسلوب حيائهم، وإشعار الأغنياء لهم بالمواساة، ومن جهة أخرى فقد دلت النصوص الكثيرة على أنّ هناك مستوى يجب أن يبلغه كلّ الأفراد، وهو الهدف النهائي الذي يحاول الإسلام تحقيقه لكلّ أفراد المجتمع الإسلامي.



المصدر: كتاب نظرة عامة في العبادات